دور المنظمات الدولية في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية

د. هناء المبروك خليفة الطياري
أستاذ مساعد بكلية القانون صرمان، جامعة صبراتة – ليبيا
الإيميل hanaaltayari2022@gmail.com /

. . بسم الله الرحمن الرحيم . .

- **ملخص البحث:**

المخدرات لم تعد مجرد مشكلة فردية، بل أصبحت جريمة دولية تهدد الأمن العالمي، مما استدعى تدخل منظمات دولية وإقليمية لمكافحتها. تلعب منظمات مثل الأمم المتحدة، الإنتربول، ومنظمة الجمارك العالمية دورًا محوريًا في التصدي لهذه الظاهرة، إلى جانب جهود منظمات إقليمية كالاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية. تهدف هذه الجهود إلى تجفيف منابع المخدرات ومعاقبة المتاجرين بها من خلال الاتفاقيات الدولية والوسائل القانونية. فإلى أي مدى تُعتبر جهود المنظمات الدولية العالمية والإقليمية كافية وفعالة في مكافحة جريمة المخدرات والحد من انتشارها على المستوى الدولي؟. وتعتمد الدراسة على المنهج التحليلي لدراسة النصوص القانونية، والمنهج الوصفي لعرض جهود المنظمات، مقسمة إلى دور المنظمات الدولية العالمية والإقليمية في مكافحة المخدرات.

- **الكلمات المفتاحية:**

(مكافحة المخدرات، الجريمة المنظمة، الأمن الدولي، المنظمات الدولية، الاتفاقيات الدولية، التعاون الإقليمي، تهريب المخدرات).

- **Abstract:**

Drugs are no longer merely an individual problem but have become an international crime that threatens global security, necessitating the intervention of international and regional organizations to combat them. Organizations such as the United Nations, Interpol, and the World Customs Organization play a pivotal role in addressing this phenomenon, alongside the efforts of regional organizations like the European Union and the League of Arab States. These efforts aim to dry up drug sources and punish traffickers through international agreements and legal measures.

To what extent are the efforts of global and regional international organizations sufficient and effective in combating drug crimes and limiting their spread at the international level?

This study adopts an analytical approach to examine legal texts and a descriptive approach to present the efforts of organizations, divided into the role of global and regional international organizations in combating drugs.

- **Keywords:**
(Drug control, organized crime, international security, international organizations, international agreements, regional cooperation, drug trafficking).

○ المـــــقدمـــة:

شهدت قضية انتشار المخدرات تناميًا ملحوظًا على المستويين الإقليمي والعالمي، مما أدى إلى ارتفاع معدلات الإدمان، خاصة بين فئة الشباب، وهو ما يشكل تهديدًا لاستقرار الدول ويعيق مسيرة التنمية داخلها. ومع تعدد أنواع المخدرات وزيادة أعداد المتعاطين، أصبح إنتاجها وتهريبها وتوزيعها عبر شبكات إجرامية إقليمية ودولية تحديًا عالميًا يستوجب استجابة فاعلة من المجتمع الدولي، سواء على مستوى الدول أو المنظمات.

لذا، كان من الضروري أن تتحرك منظمات دولية كالأمم المتحدة لمكافحة هذه الظاهرة، حفاظًا على السلم والأمن الدوليين، إلى جانب المنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية، التي وجدت نفسها أمام مسؤولية إقليمية لمواجهة تفشي المخدرات. وقد استدعى ذلك وضع استراتيجيات عالمية وإقليمية تهدف إلى مكافحة المخدرات والحد من انتشارها.

وتُعد جرائم المخدرات من أكثر الجرائم انتشارًا عالميًا، نظرًا لطبيعتها كجريمة منظمة عابرة للحدود، مما يجعل من الصعب على أي دولة مواجهتها بمفردها، خاصة مع ظهور شبكات إجرامية ذات تنظيم دقيق لإدارة تجارة المخدرات. لهذا السبب، اعتمدت المنظمات الدولية والإقليمية العديد من الاتفاقيات التي حظيت بقبول واسع، إلى جانب تطوير آليات تعاون بين الدول لضمان تنسيق الجهود ومراقبة تنفيذ الاتفاقيات الخاصة بمكافحة المخدرات.

ولا شك أن تزايد معدلات الإدمان عالميًا يعكس ضعف آليات الحد من انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية، مما يستلزم تعزيز التعاون الدولي وتضافر الجهود بين مختلف الدول والمنظمات. كما أن توحيد برامج التوعية العالمية يعد عنصرًا أساسيًا في القضاء على الإدمان، مما يحتم على المجتمع الدولي تجاوز خلافاته وتكثيف جهوده لمنع وصول المخدرات إلى الأسواق وحماية المجتمعات من مخاطرها.

- **أهمية البحث:**

تنبع أهمية هذا الموضوع من كون جريمة المخدرات لم تعد مشكلة فردية أو محلية، بل أصبحت ظاهرة عالمية تهدد الأمن والاستقرار الدولي، ومع تعقيد أساليب تهريب وترويج المخدرات، بات من الضروري دراسة دور المنظمات الدولية والإقليمية في مكافحتها.

كما تسلط هذه الدراسة الضوء على فعالية الاتفاقيات الدولية والتعاون المشترك بين الدول للحد من انتشار المخدرات، مما يساهم في تعزيز الجهود القانونية والأمنية لمواجهة هذه الظاهرة وحماية المجتمعات من مخاطرها، وذلك للأسباب الآتية:

1. أن جريمة المخدرات أصبحت جريمة دولية عابرة للحدود الدولية تعاني منها دول العالم كافة، وتهدد السلم والأمن الدوليين.
2. سلاح المخدرات سلاح فتاك تتوقف مكافحته في ترسيخ جهود المنظمات الدولية والإقليمية في التصدي له.
3. تطور المنظمات الاجرامية المنظمة واحترافها لطرق جديدة في التهريب.

- **أهداف البحث:**

تهدف هذه الدراسة إلى الآتي:

1. بيان وتحليل النصوص القانونية الواردة في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة المخدرات.
2. الوقوف على جهود واستراتيجيات الأمم المتحدة للقضاء على آفة المخدرات.
3. إبراز دور المنظمات الدولية العالمية والاقليمية في مكافحة المخدرات.

- **منهج البحث:**

يعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي: يتم من خلاله تحليل النصوص القانونية الواردة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة المخدرات، ودراسة مدى فعاليتها في الحد من انتشار هذه الظاهرة، ومن ثم المنهج الوصفي: يستخدم لوصف وتحليل الجهود المبذولة من قبل المنظمات الدولية العالمية والإقليمية في مكافحة المخدرات، من خلال استعراض السياسات والآليات المعتمدة في مكافحة ظاهرة جريمة المخدرات والمؤثرات العقلية.

- **إشكالية البحث:**

تتمثل الإشكالية المثارة هذا البحث في التساؤل التالي: إلى أي مدى تُعتبر جهود المنظمات الدولية العالمية والإقليمية كافية وفعالة في مكافحة جريمة المخدرات والحد من انتشارها على المستوى الدولي؟.

وللإحاطة بكل جوانب الموضوع أدرجنا التساؤلات الفرعية التالية:

1. كيف عالجت الاتفاقيات الدولية البعد الدولي لجريمة المخدرات ؟
2. هل تمكنت الأمم المتحدة من وضع استراتيجية محددة لمكافحة المخدرات والحد منها ؟
3. ما مدى تعاون منظمة الانتربول والجمارك الدولية في مكافحة المخدرات؟
4. هل حققت الاستراتيجية الأوروبية لمكافحة المخدرات الاهداف التي وضعت لأجلها؟
5. هل كان لمنظمة الدول العربية دورًا بارزًا في التصدي لجريمة المخدرات ومنع انتشارها؟

- **خطة البحث:**

اعتمدت في تقسيم البحث على الخطة الثنائية وذلك في شكل مطالب على النحو التالي:

- المطلب الأول: دور المنظمات الدولية العالمية في مكافحة المخدرات.
- الفرع الأول: دور المنظمات الدولية العالمية العامة في مكافحة المخدرات.
- الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية العالمية الخاصة في مكافحة المخدرات.
- المطلب الثاني: دور المنظمات الدولية الإقليمية في مكافحة المخدرات.
- الفرع الأول: دور منظمة الدول العربية في مكافحة المخدرات.
- الفرع الثاني: دور منظمة الاتحاد الاوروبي في مكافحة المخدرات .

- **المطلب الأول:**

دور المنظمات الدولية العالمية في مكافحة المخدرات.

تشكل مكافحة المخدرات معضلة بسبب انتشارها في المجتمعات على نطاق غير محدود، مما استدعى مكافحتها بشكل واسع وبوسائل مختلفة، وتعتبر أحد انجع الوسائل والاساليب لمكافحة هذه الظاهرة هي الجهود الدولية المبذولة من قبل المنظمات الدولية العالمية العامة كمنظمة الأمم المتحدة (منال

2022،ص36)،والمنظمات الدولية العالمية الخاصة كمنظمة الانتربول (الشرطة الجنائية الدولية)، ومنظمة الجمارك العالمية، وهوما سنتطرق إليه في الفرعين التاليين:

- **الفرع الأول: دور المنظمات الدولية العالمية العامة في مكافحة المخدرات**

سنتناول في هذا الفرع منظمة الأمم المتحدة ودورها في مكافحة المخدرات ، ومن ثم نتطرق إلى بيان الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة في مجال مكافحة المخدرات ، وذلك على النحو التالي:

- **أولاً: منظمة الأمم المتحدة ودورها في مكافحة المخدرات.**

من خلال الدور الفاعل لمنظمة الامم المتحدة في مكافحة المخدرات، سنتطرق إلى استراتيجية الامم المتحدة في مكافحة المخدرات، ومن تم دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة ظاهرة المخدرات .

1. استراتيجية الأمم المتحدة في مجال مكافحة المخدرات:

تعتبر استراتيجية الامم المتحدة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والوقاية منها ، من الاستراتيجيات الدولية الاممية المهمة في المكافحة والوقاية من المخدرات، وقد تمحورت تلك الاستراتيجية حول إنجاح خطة خفض الطلب على العقاقير المخدرة ، وهناك عدة أسس تقوم عليها استراتيجية الامم المتحدة في مكافحة المخدرات وتتمثل هذه الاسس في الاتي –:

- **خفض الطلب على المخدرات .**

يقصد بخفض الطلب على المخدرات اتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لتقليص عدد متعاطي المخدرات إلى أدنى حد ممكن ، فيقل الطلب على المخدرات وثبور تجارتها ، وكان أول استخدام لهذا المصطلح "خفض الطلب" في سياق علمي دولي في إطار المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المستقبلية في مجال مكافحة إساءة استعمال العقاقير الذي اعتمد يوم 26 يونيو 1987، وهو اليوم الذي اعتبره العالم ، يوما عالميا لمكافحة المخدرات (الاصفر2012،ص47) ،ومثل قيام منظمة الامم المتحدة نقلة حضارية نوعية على صعيد الوقاية من المخدرات وخفض الطلب عليها بهدف التخلص منها بشكل تام، وقطع كل السبل أمام عصابات الاجرام الدولية التي اتخذت من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية طريقاً للكسب الحرام غير مبالين بالأهوال والكوارث التي تتحقق من جراء جرائمهم (الديربي، 2023،ص110).

ويتم خفض الطلب على المخدرات من خلال التوعية ،والتي تتم من خلال وسائل الاعلام والتعليم ،وكذلك الخدمات التي تقدم للمتعاطي يمكن دمجها في برنامج واسع متعدد الانشطة ،بحيث ينتقل المتعاطي من نشاط إلى آخر ،حتى يشفى من مرضه ولا يتعرض لانتكاسات أخرى ،ومن هذه الانشطة تقديم النصح والارشاد للمتعاطيين وذويهم وعلاجهم وإعادة تأهيلهم وإعادة دمجهم في المجتمع.

- **غسل الاموال .**

غسل الاموال هي عملية تحويل كميات كبيرة من الاموال التي تم الحصول عليها بطرق غير قانونية إلى أموال شرعية وقابلة للتداول في النشاطات العامة (شمس الدين 2001،ص3).

وقد ظهر في أول مرة في اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988م، حيث حددت المادة الثالثة من الاتفاقية مصدر الاموال محل جريمة الغسل بأنها الاموال الناتجة عن إحدى جرائم المخدرات ،ويقصد بها محل العائدات والمتحصلات التي تقع عليها جريمة الغسل ،وهي الناتجة من جريمة أولية ،والموضوع الذي ينصب عليه النشاط الإجرامي، ويعتبر غسل الاموال جريمة من الجرائم التي تؤثر سلبا على اقتصاد الدولة(أحمد 2010،ص10) ،ومن نتائج تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة في غسل الاموال هي :الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بغسل الاموال من جانب أول، وفي سن التشريعات الوطنية لمكافحة غسل الاموال من جانب ثاني، وفي الأخذ بالتوصيات الصادرة عن الهيئات الدولية والهيئة المعنية بمنع الاستغلال الإجرامي المصرفي في غسل الاموال مثل مبدأ أعرف عميلك الصادر عن لجنة بازل المعنية بالأشراف على المصارف من جانب ثالث، وغيرها من التوصيات الاخرى(بن محمود 2015،ص37).

- **تعزيز التعاون القضائي الدولي .**

من المسلم به إن تعزيز التعاون الدولي العالمي أو الاقليمي أو التعاون الدولي على المستوى دون الاقليمي أو الثنائي بين السلطات القضائية الداخلية لكل دول العالم المبرم بينهما اتفاقات تعاون دولي من جانب، وايقاف القوانين للتصدي للمنظمات الاجرامية المتورطة في جرائم الاتجار غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية والانشطة الاجرامية المتصلة بها من جانب آخر ، لتمكين الدول من وضع الاطار الشرعي واتخاذ الاجراءات الادارية لدعم تنفيذ التدابير ذات الصلة بالتعاون القضائي الدولي ،وهي :تسليم المجرمين ، المساعدة القانونية المتبادلة ، نقل الاجراءات ،التسليم المراقب ،التعاون في مكافحة المخدرات المنقولة بحراً، تدابير تحسين العملية القضائية مثل حماية الشهود والموظفين القضائيين وموظفي إنفاذ القانون، وغير ذلك من اشكال التعاون، وبدأ التعاون الدولي بشأن إنفاذ

القانون يأخذ طريقه نحو تحقيق معدلات متطورة في جميع أنحاء العالم واكثر بطئاً في أفريقيا ((الأمم المتحدة – تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة – 2005– 2021)).

- **إبادة الزراعات غير المشروعة وتنمية مناطق زراعتها تنمية مستدامة شاملة .**

أكدت الاستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات على ضرورة إرساء أو تعزيز التشريعات، والبرامج الوطنية لإبادة الزراعات غير المشروعة ،وتنمية مناطق زراعتها من خلال جدول زمني ،فضلاً عن القضاء على الزراعات غير المشروعة أو على الاقل تحقيق نتائج قابلة للقياس تثبت أن هدف تجربة الامم المتحدة لمكافحة المخدرات في طريقه إلى التحقيق، وإنفاذاً للاستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات ،تمكنت دول كثيرة من اكتشاف مساحات مزروعة بالقنب، وقامت حكومات هذه الدول بإبادة مساحات واسعة من المزروعات غير المشروعة ،كالمكسيك– قبرغستان – المغرب – لبنان– جنوب افريقيا، ويعتبر الانخفاض المستمر بنسب كبيرة في المساحات المزروعة بالكوكا في عام 2004 والاعوام التي سبقته تطوراً ملحوظاً ومشجعاً على صعيد مكافحة المخدرات غير المشروعة ، وفي الآونة الأخيرة شهدنا انخفاضا كبيرا في زراعة خشخاش الافيون وإنتاج الهيروين غير المشروعين في أفغانستان(الأمم المتحدة– تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات – 2023)، ورغم انخفاض إنتاج الافيون العالمي بنسبة 74%في عام 2023 بسبب التراجع الحاد في إنتاج الأفيون في أفغانستان في عام 2023 بنسبة 95%عن عام 2022، وزيادة الإنتاج في ميانمار بنسبة 36%، إلا أن تقرير المخدرات العالمي لعام 2024 قد أظهر ارتفاع عدد الاشخاص الذين يتعاطون المخدرات إلى 292 مليون شخص في عام 2022، بزيادة قدرها 20% على مدى 10 سنوات)الامم المتحدة – تقرير الامم المتحدة نشر في 2 يونيو2024.(https://asharq.com=

- **القضاء على التصنيع غير المشروع للمخدرات .**

دعت الاستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات إلى إرساء وتعزيز التشريعات والبرامج الوطنية التي ترمي إلى القضاء على التصنيع غير المشروع للمخدرات الاصطناعية والاتجار بها، وكذلك منع استخدام السلائف في صنعها وكان قد تحدد عام 2003موعداً لذلك ، مع تحديد عام 2008 كموعد مستهدف للقضاء على صناعة المؤثرات العقلية والمخدرات الاصطناعية، وتسويقها ، والاتجار فيها على نحو غير مشروع ،وكذلك القضاء على انشطة السلائف أو تقليصها تقليصاً ملحوظاً، ورغم كل الجهود الاممية إلا أن العالم مازال يعاني من قضية الاتجار غير المشروع بالمخدرات ،واستمرار صناعة المؤثرات العقلية والمخدرات الاصطناعية(ديربي، 2023،ص141).

وقد انعقدت الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مشكلة المخدرات في العالم في نيويورك عام 2016، وكانت لجنة المخدرات قد اعتمدت الإعلان الوزاري في دورتها الثانية والستين في عام 2019، والذي دعاء إلى بحث الروابط بين مشكلة المخدرات ومختلف جوانب التنمية المستدامة والسلام والامن ، وحقوق الانسان ،وتقديم الدعم للدول الاعضاء بالأمم المتحدة في تنفيذ الالتزامات السياسية المتعلقة بالمخدرات، والتركيز على فهم الروابط الموجودة بين مشكلة المخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية(استراتيجية مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2021-2025).

نخلص مما تقدم إلى أن تقارير مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ،بشأن الوضع العالمي للعقاقير المخدرة ابتداء من تقرير عام 2005 وانتهاء بتقرير عام 2021 مازالت تؤشر على استمرار هذه الجرائم وإن كانت هناك مؤشرات على التراجع في معدلاتها ((الامم المتحدة – تقرير مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2005 – 2021م)).

- **ثانيا: الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات:**

يعد التعاون الدولي في مجال مكافحة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية من الآليات الأساسية للحفاظ على الأمن والنظام العام في دول العالم كافة وذلك لا يتحقق إلا في إطار إبرام الاتفاقيات الدولية، وسنتطرف لدراسة هذه الاتفاقيات على النحو التالي:

1. اتفاقية نيويورك الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961م ،وتعديلاتها في سنة 1971م .

سميت بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات لأنها ألغت جميع البروتوكولات السابقة المبرمة في مجال مكافحة المخدرات سواء تلك التي سبقت عصبة الأمم أو في ظلها وحلت محلها كاتفاقية موحدة (بدادي 2015،ص10)،صدرت اتفاقية نيويورك في 30 مارس 1961م، تضمنت 53 مادة معالجة لظاهرة المخدرات (عماد الدين ، بن صالحية2020،ص163)،ومن أهم الأحكام التي نصت عليها الاتفاقية:

- تتعاون الدول بحظر إنتاج المخدرات أو صنعها، واستخدامها للأغراض الغير طبية بما في ذلك الأفيون ، وأوراق الكوكا، والقنب .
- تشترط الحصول على تراخيص من أجل صناعة العقاقير المخدرة والاتجار فيها(نجيب 2019،ص33).

- اعتبار زراعة وتصنيع وتجارة وتعاطي المخدرات جرائم عالمية العقاب تستلزم عقاب المجرمين في دولة طرف مع العمل بمبدأ تسليم المجرمين.
- الزام الدول الأطراف بعمل خطط وبرامج لتأهيل المدمنين اجتماعياً بعد علاجهم.
- وضعت تنظيماً شاملاً للتجارة الدولية للمخدرات يهدف إلى السيطرة على الحركة المشروعة للمخدرات ، وعدم تسرب المخدرات إلى سوق التجارة الغير المشروعة للمخدرات .
- وضعت أسس التعاون المحلي والدولي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات، وضمان تبادل المساعدات اللازمة بين الدول سواء التقنية أو الجنائية بين الدول.(بدادي2015،ص11) .
- قصر حيازة المخدرات على الاغراض العلمية والطبية.
- إلزام الدول الاطراف بتقدير الكميات اللازمة من المخدرات للأغراض الطبية والعلمية.

إضافة إلى ذلك الزمت المادة 2/36 من الاتفاقية الدول الاطراف اعتبار جرائم المخدرات من الجرائم الموجبة للتسليم في أي معاهدة لتسليم المجرمين مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في قوانين الدولة المطلوب منها التسليم(سليمان، أيمن عبد الحفيظ عبد الحميد2021 ،ص70-71).

وبعد عشرة سنوات على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات 1961م، ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في نصوصها لتكون أكثر فعالية ، وتواكب التطورات التي استجدت فاجتمع في جنيف ممثلو 79 دولة لتعديل الاتفاقية وإدخال تعديلات جوهرية عليها في 25 مارس 1972م،الدي دخل حيز التنفيذ في 18 يناير 1975م،ومن أهم التعديلات التي نص عليها هذ البروتوكول(منال2022،ص39) هي -:

- تعزيز سلطات وقدرات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وزيادة أعضائها من "11عضوا" إلى "113 عضوا. "
- للهيئة أن توصي الهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة ،وكذلك الوكالات المختصة بأن تقدم لإحدى الحكومات معونة فنية أو معونة مالية أو كليهما لتقدير جهود تلك الحكومات في تنفيد الاتفاقية الوحيدة للمخدرات.
- تشديد الرقابة للحد من إنتاج الأفيون.
- العمل على توفير مراكز إقليمية للأبحاث العلمية والتوعية(عبد الغني 2003،ص76) .
- منح البروتوكول للدول الاطراف حق استبدال حكم العقوبة على متعاطي المخدرات أو تضيف إليه ضرورة خضوعه لإجراءات العلاج والتعليم والتأهيل والرعاية الاجتماعية.(ديربي 112،2023) .

وعلى الرغم من مميزات هذه الاتفاقية (اتفاقية نيويورك 1961)إلا انها لم تنص على التعاون مع الجهات الأمنية الدولية لغرض تسهيل القبض على عصابات الاتجار غير المشروع بالمخدرات ،واكتفت بالنص على ضبط المواد المخدرة دون النص على مصادرة وحجز الاموال المتحصلة من هذه الجرائم، ولهذا السبب عدلت هذه الاتفاقية ببرتوكول(1972). (العمري،2000،ص100).

2. اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971.

قامت الأمم المتحدة بعقد مؤتمر لإقرار اتفاقية المؤثرات العقلية بعد أن تزايدت خطورتها(المراشدة2012، ص212) ، وذلك في فيينا في الفترة ما بين (11/ 1 لغاية 21/ 2/ 1971)، وبعد عدة اجتماعات اعتمد المؤتمر الاتفاقية بالصيغة الحالية وفتح المجال أمام الدول للتوقيع عليها، ومن أهم الاحكام التي نصت عليها هذه الاتفاقية-:

- طالبت الاتفاقية الدول الاطراف بإرسال تقارير وإحصاءات سنوية إلى الأمين العام للأمم المتحدة تتضمن كافة التعديلات التي أدخلت على قوانينها وأنظمتها المتعلقة بالمؤثرات العقلية والكشف عن الكميات المضبوطة أو مصادر الحصول عليها (نصر الدين 2007،ص422) .
- حظر كل أنواع المخدرات إلا للأغراض العلمية والطبية(المادة (7 / أ) من اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971).
- حظر استيراد أو تصدير المواد المخدرة إلا للجهات المختصة (المادة (7 / 9) من اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971).
- أن تتعاون الدول الأطراف في عدم السماح بمرور المواد المخدرة عبر دولها (المادة (3/12هـ) من اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971).
- على جميع الدول الأطراف اتخاذ الآليات اللازمة لمنع إساءة استخدام المواد المخدرة والمؤثرات العقلية والمعالجة المطلوبة للمتعاطيين وإعادة تأهيلهم (المادة (3/12هـ) من اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971).
- تقوم كل دولة باتخاذ الآليات الوقائية والعلاجية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (المادة (21 / أ) من اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971) .

من خلال الاطلاع على أحكام هذه الاتفاقية يظهر بأن هذه الاتفاقية جاءت ببعض التدابير التي تميزت بالدقة خاصة فيما يتعلق بالتفتيش ووضع قيود الاشراف والرقابة على المؤثرات العقلية ،ومع

ذلك يرى البعض أن تلك التدابير لم تكن كافية أو فعالة على اعتبار أن تداول المؤثرات العقلية لم يتوقف في سوق الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (طاهر 2004،ص12) .

3. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية 1988.

تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988م، والتي يشار إليها اختصارا باتفاقية فيينا (بدادي 2015،ص13)أهم اتفاقية ابرمت لمكافحة الاتجار غير المشروع في المواد المخدرة ،وصدرت في 20 ديسمبر 1988م، ودخلت حيز النفاذ بتاريخ 11 نوفمبر 1990 م(طاهر 2004،ص12) ، ومن أهم المبادئ التي تضمنتها هذه الاتفاقية هي-:

- النهوض بالتعاون بين الدول حتى تتمكن من التصدي إلى مشكلة الاتجار بالمخدرات ،واتخاذ التدابير الضرورية بما في ذلك التدابير التشريعية والإدارية (شمس الدين، الوردي2021،ص54).
- التزام كل طرف أن تكون الصادرات المشروعة من المخدرات والمؤثرات العقلية موثقة مستنداً طبق الاصول بمقتضى أحكام اتفاقية 1961، واتفاقية 1971 .
- حدثت الاتفاقية الدول الاطراف على إنشاء أجهزة وآليات وطنية لرقابة مكافحة المخدرات.
- تجريم أفعال لم تكن مجرمة في الاتفاقيات السابقة.
- وضع التدابير الخاصة بمصادرة الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات.
- تنظيم نظام تسليم المجرمين.
- تنظيم مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية عن طريق البحر في إطار القانون الدولي للبحار(سليمان، أيمن عبد الحفيظ عبد الحميد2021 ،ص74).
- أن تفي الأطراف بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية بشكل يتماشى مع مبدأ المساوة في السيادة والسلامة الإقليمية للدول ومع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى(المادة (1 / ب) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية 1988) .
- القضاء على الزراعة غير المشروعة للنباتات المخدرة وعلى الطلب غير المشروع عليها(المادة (3 / أ) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية 1988) .

ويرى البعض أن اتفاقية فيينا 1988م لم تلزم الدول الاطراف سن قوانين مستحدثة أو تعديل قوانين نافذة لتنفيذ الاحكام التي أوردتها بصدد التسليم المراقب (الطيب2012،ص48).

من خلال الاطلاع على احكام هذه الاتفاقية يلاحظ أنها تضمنت تدابير جزائية جديدة تهدف إلى تشديد مزيد من المراقبة والاشراف الدولي على الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ،ووضعت لأول مرة المواد المستخدمة في صناعة المخدرات (السلائف والكيميائيات) وذلك ضمن الرقابة الدولية إذ لم تنص عليها المعاهدات السابقة.(عبد الغني 2011، ص143)

- **ثالثا: أجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات:**

1. لجنة الامم المتحدة لمكافحة المخدرات.2
2. مكتب الامم المتحدة لمكافحة المخدرات.3
3. برنامج الأمم المتحدة للرقابة الدولية على المخدرات.4
4. شعبة المخدرات.
5. صندوق الامم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات.6
6. مركز الامم المتحدة المعني بالأجرام الدولي(جودي2016 ،ص88).

- **الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية العالمية الخاصة في مكافحة المخدرات**

نقصد بالأجهزة الدولية المتخصصة تلك الهيئات الدولية التي يرتكز اختصاصها في تحقيق التعاون الدولي بين أعضائها في مجال معين ، وتعد الاجهزة الشرطية من أهم أجهزة العدالة الجنائية في مجال مكافحة المخدرات ،سنتناول في هذا الفرع أولا منظمة الانتربول العالمية (الشرطة الجنائية الدولية)، وثانياً منظمة الجمارك العالمية ،وذلك على النحو التالي-:

- **أولاً: منظمة الانتربول "المنظمة الدولية للشرطة الجنائية":**

بذات منظمة الانتربول كفكرة في عام 1914م، عندما عقد أول اجتماع دولي للقانون الجنائي في مدينة موناكو الفرنسية ، ولكن نقطة التحول الجوهرية في تاريخ هذه المنظمة كان في عام 1956م ،عندما أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة النظام الاساسي للمنظمة في دورتها الخامسة والعشرين، فأصبحت منذ ذلك التاريخ منظمة دولية لها كيانها الرسمي وأجهزتها الرسمية وتمارس اعمالها بشكل منظم ومستمر (بوعون2019، ص217).

1. أهداف منظمة الانتربول:

- تأكيد وتطوير المساعدة المتبادلة وعلى أوسع نطاق بين سلطات الشرطة الجنائية في إطار القوانين المعمول بها في مختلف الدول وعلى ضوء الاعلان العالمي لحقوق الانسان(المادة 2 من القانون الاساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الانتربول" المعتمد في الدورة 25 للجمعية العامة 1956م ،بفيينا).
- إنشاء وتطوير كافة النظم الفعالة للوقاية من الإجرام وقد حضرت المادة الثالثة من ميثاقها التدخل في الشؤون ذات الطابع السياسي أو العسكري أو الديني أو ممارسة أي نشاط من هذا القبيل (الروبي2001،ص250) ، وكما سطرت المنظمة لنفسها مجموعة من الأهداف لتحقيقها منذ 1914م،وهي لازالت تحققها لحد اليوم وتتمثل في -:

أ. التعاون بين أجهزة الشرطة الوطنية والمنظمة عن طريق المكاتب المركزية الوطنية لتسهيل إجراءات التحقيق عبر الحدود.

ب. تكثيف وتطوير وسائل الايصال ،والاعتماد على التكوين والتدريب لموظفي أسلاك الشرطة.

ت. السعي للكشف على هوية المجرمين وإنشاء قاعدة بيانات تضم هوية المجرمين واستحداث سجل دولي موحد للمجرمين ،مع التعاون في عملية تسليم المجرمين.

وقد تطور العلم كثيرا في مسألة التحقق من هوية المجرمين قبل تسليمهم من خلال مثلاً التعرف عليهم عن طريق البصمة الوراثية أو بصمات الأصابع التي لا يمكن أن يشوبها أي خطأ، وهي من التقنيات التي توظفها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (رحموني 2019،ص70).

2. دور منظمة الانتربول في مكافحة جرائم المخدرات:

للإنتربول دور كبير في تحديد مناطق انتاج المخدرات في العالم ،وذلك من خلال الامانة العامة للإنتربول وما تتلقاه من تقارير ترسل اليها من المكاتب المركزية الوطنية للإنتربول في الدول الاعضاء، وتعتبر اشهر بلدان العالم تصنيعًا للمخدرات هي أمريكا الجنوبية وكولومبيا ومنطقة اسيا الوسطى وعلى وجه الخصوص أفغانستان ،وباكستان ،والهند وتركيا ،وإيران ،وشرق اسيا، وللإنتربول دور في تحديد مناطق استهلاك المخدرات ،وقد لوحظ وجود علاقة طردية بين كمية المخدرات المصنعة في دولة ما وعدد المستهلكين فيها. وكما يعد الهدف الأهم للإنتربول هو تحديد طرق نقل وتهريب المخدرات للتمكن من إلقاء القبض على العصابات المنظمة التي تقوم بالإتجار في المخدرات (منصور2021،تاريخ الاطلاع 20_2_2025https://Jordan-lawyer.com)=، وتقدم المنظمة الدعم والتحليل

والتدريب الكامل لمساعدة الشرطة الوطنية على مكافحة الاتجار بالمخدرات ،وذلك من خلال عدة صور نذكر منها:

- العمليات العالمية لمكافحة الاتجار بالمخدرات والمساعدة في التحقيقات الجارية.
- التحليل الجنائي لبيانات الاستخبار عن مسالك الاتجار بالمخدرات ،والاساليب والشبكات الاجرامية ذات الصلة .
- تدريب شامل للشرطة في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاتجار بالمخدرات على نحو أفضل)منظمة الانتربول العالمية تاريخ الاطلاع 17 يناير 2025.(www.interpol.int=
- **ثانياً: منظمة الجمارك العالمية:**

1. تعريف منظمة الجمارك العالمية :-هي صوت مجتمع الجمارك العالمي ،حيث تساهم في عدة مجالات التي تشمل وضع المعايير العالمية ،وتبسط مواءمة الاجراءات الجمركية ،وسلسلة أمن الإمدادات التجارية ،وتسهيل التجارة الدولية ،وتعزيز إنفاد القوانين الجمركية وأنشطة الامتثال، ومكافحة التزييف والقرصنة، وتعزيز الشراكة بين القطاعيين العام والخاص ، وتعزيز النزاهة المستدامة ، وبناء القدرات العالمية للجمارك(داوود2024 ،ص 639).
2. أهداف منظمة الجمارك العالمية :- تسعي المنظمة إلى تحقيق عدة أهداف تتمثل في الاتي:

- تعزيز الأمن وتسهيل التجارة الدولية.
- تعزيز تحصيل الإرادات بشكل عادل.
- تعزيز بناء القدرات وحماية المجتمع.
- تعزيز أداء وسمعة الجمارك.
- إجراء البحوث والتحليل (داوود2024،ص708) .
- عقد مؤتمر إقليمي كل عامين.
- إصدار نشرات دورية لعرض ما يستجد.
- التنسيق بين أجهزة الجمارك والعمل على تسهيل التبادل المعلوماتي بينهما.
- اتخاذ الاجراءات الفعالة للقضاء على جميع أنواع التهريب بما فيها تهريب المواد المخدرة(المراشدة2012،ص226).

3. **دور منظمة الجمارك العالمية في مكافحة المخدرات:**

تعد الجمارك العالمية منظمة حكومية مقرها الأول العاصمة البلجيكية بروكسل ،ومقرها الحالي مدينة ليون بفرنسا، حيث تقوم بدور قريب من دور منظمة الانتربول ،وقد بدأت المنظمة بفاعلية منذ العام 1954(عبد الغني 2011،ص144)، ويتمثل دور المنظمة العالمية للجمارك في ما يلي:

- **دور منظمة الجمارك في تبادل المعلومات:**

وقد أصدر مجلس التعاون الجمركي حول التبادل التلقائي للمعلومات بشأن الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية توصية في 8/يونيو 1971 بشأن تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية يشكل خطر على الصحة العامة ،ويضر المصالح الاقتصادية والاجتماعية للدول الاعضاء في منظمة الجمارك العالمية ، واقرت التوصية على ضرورة مكافحة هذه الآفة عن طريق مراقبة العمليات المشتبه في أنها تشكل أو يبدو أنها اتجار غير مشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ،مع مراقبة الاشخاص المشتبه في اشتراكهم في هذه العمليات ،إضافة إلى تبادل المعلومات التي تعزز رقابة السلطات المختصة لاتخاذ إجراءات ضد إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية) منظمة الجمارك العالمية– تاريخ الاطلاع 6 نوفمبر–2024 .(www.wcomd.org=

- **التعاون الإداري العالمي المتبادل:**

يرتكز على تقديم مساعدات بالتعاون بين الدول من أجل بحث وقمع الجرائم الجمركية ، وهذا التعاون يكون وفق اتفاقيات في إطار المنظمة، أو بموجب اتفاقيات ثنائيه ،ويأخذ التعاون بين الدول عدة أشكال بحسب ما يتضمنه الاتفاق ،حيث تضمنت اتفاقية نيروبي المبرمة في سنة 1977م،المساعدة الادارية المتبادلة بهدف الوقاية وقمع الجرائم الجمركية، والتي دخلت حيز التنفيذ في 21 ماي 1980م،وقد جاءت حاثة على ضرورة التنسيق في الجهود بين كافة الاجهزة الدولية والمتخصصة بمكافحة المخدرات على الصعيد الداخلي للدول، كما أنها ركزت جل اهتماماتها على ضرورة تبادل المعلومات بين الادارات الجمركية عن كل عمليات تهريب المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ،ومن الانجازات التي توصل إليها مجلس التعاون أنشاء وحدات لمراقبة الشحن الجوي في مينا طرابلس في ليبيا ،وعند معبر حدود جابر الذي يفصل بين الأردن وسوريا ، ومطار بيروت الدولي في لبنان(التقرير السنوي الخاص ببرنامج مراقبة الحاويات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية– 2022).

- **التعاون مع الشبكات البرلمانية:**

تسهم الشبكات البرلمانية بوصفها وسيلة مهمة لقمع الجريمة، في تزويد البرلمانيين بالمعلومات وبالخبرات التي تمكنهم من استخلاص العبر والدروس، التي تؤهلهم لتجنيب بلدانهم من الوقوع في مستنقع الجريمة الذي وقعت به بعض الدول ،فلم تعد المخدرات مجرد إشكالية وطنية صرفة، بل اصبحت معولمة إلى درجة يتعذر معه مكافحة الصفقات التجارية المشبوهة ، ومقاومة تجارة المخدرات إلا بالتعاون والتنسيق بين الدول على الصعيدين الإقليمي والدولي (جودي 2016، ص92).

- **المطلب الثاني:**

دور المنظمات الدولية الإقليمية في مكافحة المخدرات.

ساهمت الدول على المستوى الإقليمي في الحد من تداعيات جريمة المخدرات على الاستقرار الأمني، باتخاذ مجموعة من الإجراءات والاحكام المتعلقة بالتعاون في إطار المنظمات الدولية الإقليمية، ولبيان ذلك تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، وذلك على النحو التالي :

- **الفرع الأول: دور منظمة جامعة الدول العربية في مكافحة المخدرات**

يعتمد دور المنظمات العربية في مجال مكافحة المخدرات على أن للشريعة الإسلامية تأثيراً كبيراً في نفوس المواطنين، يردهم عن زراعة، وتجارة ،وصناعة، وتهريب المواد المخدرة، وتعاطيها المحرم شرعاً،(الالفي 2011،ص14) وسنتناول في هذا الفرع ما يلي:

- **أولاً: الاستراتيجية العربية الشاملة لمواجهة ظاهرة المخدرات(مصطفى2016،ص49).**

قدمت جامعة الدول العربية تجربة عربية شاملة في مجال مكافحة المخدرات والوقاية منها ،تمثلت في الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، وأقر هذه الاستراتيجية مجلس وزراء الداخلية العرب عام 1986 بتونس ،وأعدت الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة المخدرات ،تم عرضه على المجلس بدورته الخامسة، حيث تم اعتماد المشروع بالقرار72 يوم 2 ديسمبر 1986 (الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية بتاريخ 2/ 12/ 1986)،وتهدف هذه الاستراتيجية إلى تحقيق اكبر قدر من التعاون الدولي العربي الأمني لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ،وإلغاء لمناطق الزراعات المخدرة غير المشروعة، واحلال زراعات بديلة لها من خلال خطة تنمية شاملة لمناطق زراعتها (شريف2019،ص142)، وعمدت الامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في إطار دورها لمكافحة المخدرات إلى تدشين تسع خطط مرحلية لتنفيذ ما

تنطوي عليه الاستراتيجية العربية لمكافحة المخدرات، وتتمثل هذه الخطط فيما يلي: الخطة المرحلية الاولى لمكافحة الاستعمال الغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية خلال السنوات "1988-1993"، استهدفت هذه المرحلة تكاثف الجهود العربية المشتركة لمواجهة ظاهرة المخدرات، والاستفادة من معطيات العلوم الحديثة والتقنيات المتطورة لخدمة أغراض الوقاية والمنع ،تم اعتمدت الخطة المرحلية الثانية بتونس عام 1994،واستمرت خمس سنوات ، وترمي هده الخطة إلى تطوير أساليب عمل أجهزة مكافحة المخدرات ،وتعزيز التعاون بين أجهزة مكافحة المخدرات، تم تأتي الخطة المرحلية الثالثة والتي تستمر فترة 1999- 2003،والتي امتدت على مدى خمس سنوات ،ووضعت مجموعة من الأهداف والوسائل التي تأخذ بعين الاعتبار الظروف والمستجدات والتحديات على صعيد مشكلة المخدرات ،ومتطلبات مواجهتها على كافة المستويات المحلية والعربية والدولية)د. كومان،محمد بن علي- تاريخ الاطلاع 26-2-2025.(https://www.aim-council.org=أما الخطة المرحلية الرابعة وتستمر بين "2004-2006" ،وتهدف إلى تعزيز سبل ووسائل مواجهة المخدرات والمؤثرات العقلية على المستوى العربي، وفق أحدث المستجدات التقنية المتطورة في هذا المجال، وتعزيز وتفعيل أوجه التعاون والتنسيق بين أجهزة مكافحة المخدرات في الدول العربية، والعمل على رفع مستوى جودة وأداء العاملين في مجال المخدرات(الالوسي2010،ص451) ،ومن تم جات الخطة المرحلية الخامسة التي استمرت ثلاث سنوات من 2007 إلى 2009، والتي ترمي إلى المساهمة في تعزيز الجهود الرامية لمكافحة المخدرات وترمي الخطة المرحلية السادسة إلى مواصلة تدعيم وتطوير الجهود التي تستهدف المكافحة الفعالة للمخدرات، وحددت مدتها بثلاث سنوات من 2010 إلى 2012،أما الخطة المرحلية السابعة فقد استمرت من 2013إلى 2015،وتهدف إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغسل الأموال، وتنمية قدرات أجهزة إنفاذ القانون، وتعزيز التعاون بينهما وبين فعاليات المجتمع المدني لمواجهة جرائم المخدرات، واستمرت الخطة المرحلية الثامنة من 2016إلى 2018،وتهدف إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان واحترامها لدى الافراد العاملين على تنفيذ القانون ،وإلى تدابير مشددة على استعمال السلائف والكيمياويات ،والمذيبات التي تستخدم في صناعة المواد المخدرة المشروعة لمنع تسربها إلى الاستعمال غير المشروع، أما الخطة المرحلية التاسعة فاستمرت من 2019 إلى 2021 ،وهي تهدف إلى تحقيق التوازن بين خفض الطلب وخفض العرض غير المشروعين على المخدرات والمؤثرات العقلية، وإلى إنشاء وتطوير مراكز العلاج والرعاية اللاحقة ،وتشجيع ودعم الهيئات ومؤسسات المجتمع المدني المتخصصة في هذه المجالات.

- **ثانياً: التعاون العربي لمكافحة ظاهرة المخدرات:**

تمارس جامعة الدول العربية مهمات تحقيق الأمن الداخلي للدول الأعضاء فيها ،من خلال مجلس وزراء الداخلية العرب ،الذي حقق منذ إنشائه عام 1982 خطوات كبيرة في مجال التعاون الأمني المشترك من خلال المؤتمرات والاتفاقيات(السيد2019،ص12-28)، وذلك على النحو التالي-:

1. القانون العربي النموذجي الموحد للمخدرات 1986.

يعتبر هذا القانون ثمرة جهود متواصلة بدلتها جامعة الدول العربية مند تأسيس المكتب العربي لشؤون المخدرات (الاسكندرية 1950)؛ لتنظيم الإجراءات التي تتخذها كل دولة عربية لمكافحة إنتاج وتهريب المواد المخدرة ،وقد شارك هذا المكتب في شعبة الأمم المتحدة للمخدرات، وقامت لجنة منه بزيارة الدول المنتجة للأفيون في الشرقين الأدنى والمتوسط، كما أبدى المكتب قلقه البالغ من أنتاج الحشيش وزراعته في لبنان (جودي 2016،ص81) ،أزا ذلك تحرك المكتب العربي لشؤون المخدرات لعرض مشروع القانون الموحد للمخدرات في العالم العربي، حيث وجه مجلس وزراء الداخلية العربي جانباً كبيراً من اهتمامه لمعالجة المخدرات فأقر في دورته الرابعة في مدينة الدار البيضاء في 1986/2/5 بقراره رقم (56)القانون العربي النموذجي الموحد للمخدرات ،لتستهدي به الدول العربية عند وضعها قانوناً جديداً بشأن المخدرات، أو عند تعديلها مثل هذا القانون في حالة وجودها لديها (شريف2019،ص142) ،وقد تضمن هذا القانون وجوب إنزال العقوبة القصوى بتجار المخدرات وهو ما أخدت به معظم الدول العربية الآن(الالوسي 2010،ص452) ، كما تضمن القانون قضية تشكيل لجنة وطنية لمراقبة الإدمان على المخدرات والمؤثرات العقلية ،وعدم إقامة الدعوى الجنائية على من يتقدم من متعاطي المخدرات من تلقاء نفسه للعلاج ،بالإضافة إلى جواز مصادرة الأموال والإيرادات المتحصلة من الاتجار غير المشروع في المخدرات ومراقبة اصولها ،ويهدف القانون النموذجي إلى الاستهداء به من جانب الدول أعضاء مجلس وزراء الداخلية العرب عند تعديل قوانينها أو اصدار قوانين وتشريعات جديدة(القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي فبراير- 1986).

2. الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية 1994.

اعتمدت الاتفاقية بقرار مجلس وزراء الداخلية العرب عام 1994م،وتهدف إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية أخدة بعين الاعتبار الجوانب المختلفة للمشكلة ككل، خاصة الجوانب التي لم تتطرق إليها المعاهدات السارية في مجال مراقبة ومكافحة المخدرات، وتتعاون الدول الاطراف على:

- تيسير تبادل المعلومات وتشجيع تبادل الخبرات.
- تيسير التنسيق الفعال بين الهيئات والاجهزة المختلفة.
- التعاون على إجراء التحريات بشأن الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقيات.
- تحسين أداء العاملين في مجال المكافحة ورفع مستوى كفاءتهم.
- تنسيق الأهداف والسياسات والخطط والبرامج الأمنية والصحية والاجتماعية والتربوية والاعلامية التي تساعد على الحد من ظاهرة المخدرات والسيطرة عليها(جودي 2016،ص82).

3. الاتفاقية العربية الموحدة للتعاون القضائي لسنة 1983.

تم اقرار الاتفاقية من قبل مجلس وزراء العدل العرب بالرياض عام 1983م، ودخلت حيز النفاذ في تاريخ 30 اكتوبر 1985(اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لسنة 1983)،وتسعى الاتفاقية إلى توثيق علاقات التعاون القائمة بين الدول العربية في المجالات القضائية والعمل على دعمها وتقويتها وتوسيع نطاقها، وتعكس الاتفاقية إيمان الدول العربية بأن وحدة التشريع بين الدول العربية هو هدف قومي ينبغي السعي إلى تحقيقه انطلاقاً نحو الوحدة العربية الشاملة واقتناعاً منها بأن التعاون القضائي بين الدول العربية ينبغي أن يكون تعاوناً شاملاً في كل المجالات القضائية على نحو يستطيع أن يسهم في تدعيم الجهود القائمة في هذا المجال (منال2022،ص54).

4. المؤتمرات العربية المعنية بمكافحة المخدرات.

- المؤتمر المنعقد بالعاصمة الاردنية عمان عام 1994م، والذي اهتم ببحث موضوع غسل الأموال الناجمة عن الجرائم بشكل عام، والبحث في مساهمة مكافحة ظاهرة المخدرات.
- مؤتمر التعاون الأمني عام 1996 بتونس ، للتنسيق الإقليمي لمنع الجريمة وتعقبها ومصادرة الأموال وتحقيق التعاون مع الانتربول بخصوص تسليم المجرمين أو إخفاء دخول تجار المخدرات.
- المؤتمر العربي لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات، المنعقد بتونس في الفترة من 10 إلى 2002/7/11، لدعم التعاون ، والذي دعاء إلى إنشاء وحدات متخصصة من أجل رصد ومتابعة عمليات غسل الأموال الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات (جودي 2016،ص111).

- المؤتمر العربي رقم "35" لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات العرب، الذي عقد في تونس في شهر اكتوبر 2021، من الفعاليات المهمة التي جرت مؤخراً في إطار التعاون القائم بين الأمانة العامة للجامعة العربية ، والامانة الفنية لمجلس وزراء الصحة العرب ، والامانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لتعزيز التعاون في مجال مواجهة انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية ،حيث تم مناقشة عدة موضوعات من بينها تداعيات جائحة كورونا على مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في الوطن العربي(المؤتمر العربي (35) لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات – وكالة الأنباء السعودية – 2021).

5. التعاون بين الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب والمنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات.

تعمل الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب على إقامة علاقات تعاون وتنسيق مع المنظمات والهيئات الدولية ذات الاهتمام المشترك، بغية تحقيق اقصى قدر من الفعالية في الوقاية من جرائم الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، حيث يقوم الأمين لمجلس وزراء الداخلية بتوجيه الدعوة بشكل سنوي إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات للمشاركة بصفة مراقب في المؤتمر العربي لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات ،ويتولى برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات الانفاق، وتقديم المساعدات المالية، والفنية لعدد من مشروعات التعاون التقني المهمة في عدد من الدول العربية ، كما تم توقيع مذكرة تفاهم بينهم عام 2000، تضمنت قيام الطرفين بتبادل المعلومات المتعلقة بالرقابة على المخدرات والمؤثرات العقلية ،كما تعاونت الأمانة العامة للمجلس مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الانتربول"، وتم اقرار مذكرة تفاهم بينهم تضمنت المذكرة التنسيق والتشاور في القضايا الجنائية ذات الاهتمام المشترك (ديربي2023،ص158–159) .

كما تسعى جامعة الدول العربية في إطار العمل الإقليمي للدول العربية (2023–2028) إلى تحديد دور مكتب الأمم المتحدة الإقليمي المعني بالمخدرات والجريمة في مجال المساهمة في تحقيق السلام والأمن والتنمية وحماية حقوق الإنسان، وتمثل هذه الوثيقة إطاراً استراتيجياً شاملاً للتعاون بين المكتب وجامعة الدول العربية، وتضع الوثيقة خارطة طريق هادفة إلى توجيه برامج عمل المكتب لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030م، وأهدافها الرئيسية)الأمم المتحدة – مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.(https: //www.unodc.org=

- **ثالثا: الأجهزة العربية المعنية بمكافحة المخدرات.**

1. مجلس وزراء الداخلية العرب : يعمل هذا المجلس تحت مظلة جامعة الدول العربية ومن أهم انجازاته، القانون العربي الموحد النموذجي لمكافحة المخدرات، والقانون العربي النموذجي الاسترشادي لمكافحة غسل الأموال، والقانون العربي النموذجي الاسترشادي لمكافحة جرائم المخدرات المرتكبة بواسطة الانترنت، والاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.
2. المكتب العربي لشؤون المخدرات : يتولى تنسيق الجهود العربية في مجال مكافحة المخدرات في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.
3. المؤتمر العربي لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات وأجهزته الفرعية :تقرر إنشاء المؤتمر في الدار البيضاء بالمملكة المغربية ومن أهم أهدافه تعزيز التعاون مع الهيئات الدولية لمكافحة المخدرات ، وأول توصية للمجلس هي سن تشريعات داخلية وطنية لمكافحة المخدرات وتعزيز الأمن العربي (الكعبي2021،ص83) .

- **الفرع الثاني: دور منظمة الاتحاد الأوروبي في مكافحة المخدرات**

سنتطرق في هذا الفرع إلى بيان دور الاتحاد الاوروبي بشأن مكافحة ظاهرة المخدرات وذلك على النحو التالي :

- **أولا: استراتيجية الاتحاد الأوروبي في مكافحة المخدرات:**

بعد أن أصبح الاتجار بالمخدرات وتعاطيها ظاهرة اجتماعية وصحية معقدة تؤثر على ملايين الأشخاص في أوروبا طورت الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي خلال العقدين الماضيين استراتيجية مشتركة لمكافحتها تهدف بشكل رئيسي إلى ضمان مستوى عال من الحماية الصحية، والاستقرار السياسي والأمني ،وتضع هذه الاستراتيجية الجديدة لعام (1021– 2025)، والتي طورت انطلاقا من المسؤولية المشتركة والتعددية ، واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات الإطار السياسي والأولويات لسياسة الاتحاد الأوروبي تجاه مكافحة آفة المخدرات، وتهدف أيضا إلى المساهمة في زيادة الوعي بقضية المخدرات التي يولد تعاطيها تكاليف باهظة تضر بالصحة والسلامة العامة والبيئة وإنتاجية العمل كما تهدف تهديدات أمنية مرتبطة بالعنف والجريمة والفساد)تقرير استراتيجية الاتحاد الاوروبي لمكافحة المخدرات =(2025 –2021) http://www.kuna.net.kw) .

وتسعى الاستراتيجية إلى حماية وتحسين رفاهية المجتمع والفرد وحماية وتعزيز الصحة العامة وتوفير مستوى عال من الأمن والرفاهية لعامة الناس وزيادة محو الأمية الصحية ،وتركز استراتيجية الاتحاد الأوروبي على ثلاثة مجالات سياسية رئيسية هي خفض عرض المخدرات والطلب عليها ومعالجة الضرر المرتبط بها، ويعد سوق المخدرات غير المشروعة أحد المصادر الرئيسية للدخل لجماعات الجريمة المنظمة في الاتحاد الاوروبي، وتمثل قيمة البيع بالتجزئة السنوية حوالي 30 مليار يورو (31 مليار دولار أمريكي)، وفي هذا الصدد يتخذ الاتحاد تدابير استراتيجية وعملية لتقليل الطلب والعرض على المخدرات من خلال العمل عن كتب مع جميع الشركاء على المستويين الوطني والدولي ومؤسسات وهيئات ووكالات الاتحاد الاوروبي إضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني كجزء من جهوده لمكافحة المخدرات ،ووفقا لتقرير المركز الأوروبي لرصد المخدرات والإدمان الأخير الذي نشر في يونيو الماضي فإن مشاكل المخدرات داخل الاتحاد الأوروبي كان لها دور سلبي كبير في التسبب بقضايا مهمة أخرى مثل التشرد وإدارة الاضطرابات النفسية والحد من إجرام الشباب ، وأشار التقرير إلى كيفية تغيير التطورات في أفغانستان لتدفق المخدرات بطرق قد يكون لها آثار مستقبلية مهمة بالإضافة إلى آثار الأزمة الإنسانية السلبية الناشئة عن الحرب في أوكرانيا على تعاطي المخدرات في أوروبا ، وأكد التقرير أن أوروبا تواجه الآن وضعا أكثر تعقيدا للمخدرات يتسم بتوافر عال وتنوع أكبر في أنماط استهلاك المخدرات)تقرير استراتيجية الاتحاد الاوروبي لمكافحة المخدرات =(2025 -2021) http://www.kuna.net.kw).

- **ثانيا: التعاون الأوروبي في مكافحة المخدرات:**

تتعاون الدول الأوربية في مكافحة ظاهرة المخدرات وتتصدى لها من خلال جهود منظمة الاتحاد الاوروبي والتي تنقسم بدورها إلى الاتفاقيات الاوروبية ،والأجهزة الأوروبية المعنية بمكافحة المخدرات.

1. الاتفاقيات الدولية الاوروبية ودورها في مكافحة المخدرات:

عقدت على الصعيد الإقليمي الاوروبي عدة اتفاقيات ترمي إلى مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ومن أهم تلك الاتفاقيات :

- معاهدة شنغن لعام 1985 تم ابرام هذه الاتفاقية من قبل عدد من الدول الاوروبية ، وتهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول الاعضاء لحفظ الامن والنظام العام ، والتعاون القضائي وإلغاء الرقابة الحدودية وتسمح بحرية السفر والتنقل داخل وعبر الدول الاعضاء فيها وفي عام 1990م تم

اضافة بروتوكول مكمل للمعاهدة تضمن لائحة تنظيمية تضم (142) مادة واشار الفصل الثالث منها على التعاون الامني والشرطي وانشاء نظام يسمح بتوفير المعلومات عن الاشياء والاشخاص من خلال مراقبة الحدود، وتضمنت المعاهدة آليات جديدة خاصة بمكافحة جرائم المخدرات والجرائم المنظمة الاخرى اهمها (الطائي، حسن–مجلة الجامعة العراقية،ص100،99):المراقبة عبر الحدود ،وملاحقة المجرمين خارج الاقليم الوطني.

- معاهدة ماستريخت ابرمت اتفاقية ماستريخت بتاريخ 1992/2/7، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1993، حيث قضت بتعاون الدول الاعضاء لا سيما التعاون الشرطي لتحقيق المصالح المشتركة، بما فيها أوجه التعاون الجمركي، وقد أسست الاتفاقية لتعاون شرطي اوروبي بفضل بابها السادس المتعلق بالتعاون في مجالات العدالة والقضايا الداخلية، ومنحت آلية للتعاون البوليسي من دون المساس بحرية تنقل الاشخاص ،حماية للحدود الخارجية والأمن الاوروبي(الباشا 2001،ص465).
- اتفاقية امستردام لعام 1997. ابرمت هذه الاتفاقية بوصفها تعديلا على معاهدة ماستريخت ودخلت حيز النفاذ عام 1999وادخلت الكثير من التغيرات على اتفاقية الاتحاد الاوروبي منها الاهتمام بأمور الأمن والعدالة السياسة الخارجية والامنية المشتركة، واشارت الاتفاقية في المادة الاولى منها على تعاون الجهات الامنية والشرطية والقضائية لمواجهة جرائم المخدرات وغيرها من الجرائم العابرة للحدود، والتأكيد على الاتصال المباشر بين أجهزة الشرطة، كما أشارت المادة (38) من الاتفاقية للتعاون المباشر بين الاجهزة الامنية واليوروبول لمراقبة وضبط الحدود لمنع التهريب غير المشروع للمخدرات، ومتابعة مصادرة الاموال غير المشروعة الناتجة عن الجرائم المنظمة ولا سيما جرائم المخدرات(الطائي، حسن– مجلة الجامعة العراقية،ص100) .
- اتفاقية المنشطات سنة 1989: تم التوقيع على الاتفاقية الاوروبية لمكافحة المنشطات سنة 1989، ورغم أن هذه الاتفاقية تمت في إطار مجلس أوروبا ، إلا أن بعض الدول خارج المجلس شاركت في إعداد الاتفاقية وقامت بالتوقيع عليها ، ولعل ذلك يبدو جليا من قراءة المادة الاولى من ديباجة الاتفاقية والاحكام الختامية لها وتحدد المادة الاولى الهدف من الاتفاقية بنصها على " أن الدول الاطراف ، بغية خفض والقضاء على المنشطات في مجال الرياضة ،على المدى البعيد ،تتعهد باتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل احكام هذه الاتفاقية ، وذلك في حدود ما تسمح به الاحكام الدستورية المرعية، وفي اليوم التاسع عشر من شهر اكتوبر عام 2005م، تم ابرام الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة (منال 2022،ص58) .
- **اتفاقية المجلس الأوروبي.**

جاءت اتفاقية المجلس الأوروبي في 31 جانفي 1995م،وتحث على ضرورة تكييف التعاون فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، من أجل وضع حد لتهريب المخدرات والمؤثرات العقلية، وفقا للقانون الدولي للبحار وفي إطار الاحترام التام لمبدأ الإبحار، حيث ربطت حق التدخل بالموافقة المسبقة والمشروطة للدولة صاحبة السفينة ، فلهذه الاخيرة الحق في رفض ذلك دون تسبيب، بل اكثر من ذلك فإن الموافقة الممنوحة يمكن أن تقترن بشروط على الدولة المتدخلة احترامها ، وبالموافقة المشروطة لدولة صاحبة السفينة يمكن للدولة المتدخلة استعمال السلاح ضد السفينة المشبوهة ، وإن كان يلجأ إلى هذه الوسيلة إلا عند الضرورة القصوى فقط (إعراب2017،ص208).

– ثالثا: هيئات واجهزة الاتحاد الاوروبي المعنية بمكافحة المخدرات:

- **المجلس الأوروبي:**

هو تكتل يضم الدول الاعضاء في الاتحاد الاوروبي ، ويرجع إنشاؤه الى اتفاقية جماعية ابرمت في 05 ماي 1949 من طرف عشرة أعضاء من الاتحاد الاوروبي ، يهدف المجلس الاوروبي إلى تحقيق الوحدة الاوروبية من أجل حماية المثل وتعزيز المبادئ المشتركة ، وتطوير التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،والمجلس الاوروبي لعب دورا هاما كأحد التكتلات الإقليمية التي عانت من مشكلة المخدرات والمؤثرات العقلية ،وذلك من خلال الاعمال الدولية التي شارك فيها ،ويظهر جليا من خلال :الخطة الخماسية لمكافحة المخدرات لوضع الاجراءات الضرورية للوقاية من المخدرات، وإنشاء مجموعة عمل لدراسة إساءة استعمال المخدرات(شريف 2019،ص228) .

- **المرصد الاوروبي للمخدرات والادمان:**

تكمن أهدافه في توفير معلومات موثوقة على مستوى الاتحاد الاوروبي حول المخدرات والإدمان عليها ، لإعطاء فكرة إجمالية عن المخدرات تساعد علة اتخاذ التدابير اللازمة((شريف 2019،ص229)).ويمكن تقسيم مهامه الى أربعة أصناف هي: جمع المعطيات الموجودة وتحليلها – تحسين مناهج موازنة المعطيات – نشر المعلومات – التعاون مع المنظمات الدولية والبلدان الأخرى(جودي2016 ،ص101) .

- **وحدة شرطة المخدرات الأوروبية:**

تم إنشاء هذه الوحدة في 1993، والتي بدأت عملها بمقرها في لاهاي ،وفي مارس 1995 حرص وزراء الاتحاد الاوروبي على تحديد اختصاصها ، بحيث تشمل كذلك جرائم الاتجار في المواد المشعة ، ومكافحة الهجرة غير المشروعة، وفي يناير 1996 أضيف لها جرائم الاتجار بالأشخاص(الجدال2007،ص303).

- **الاوروبول:**

جاءت فكرة إنشاء هيئة بوليسية نشيطة فيما بين الدول بتاريخ 1995/7/23، بتوقيع معاهدة إنشاء الاوروبول أو جهاز الشرطة الأوروبية ،الذي يعتبر تحقيقا لطموحات الدول الاوروبية في إنشاء جهاز يقوم بمساعدة السلطات الوطنية المكلفة بالمتابعة القضائية والأمن، خاصة في مجال تنسيق التحقيقات والابحاث ،وخلق بنك معلومات لتقييم واستغلال مركزي للمعلومات ،ولتحديد مختلف الخطوات في مجال التحقيق وجمع المعلومات بغية الوقاية ،وتحديد استراتيجيات العمل على المستوى الاوروبي ،وتتلخص مهام الاوروبول في: تحسين سبل التعاون الشرطي بين الدول الأعضاء في الاتحاد على مستوى مكافحة كل الاشكال الخطيرة للإجرام الدولي ،وهذه الهيئة تتدخل في حالة تعدي الجريمة من إقليم واحد إلى أقاليم متعددة(شبيلي 2012،ص71) .

- **لجنة k4**

تشكل هذه اللجنة من كبار المسؤولين ، تختص بتنسيق كافة الاعمال في مجال العدالة والشؤون الداخلية ، وترفع تقاريرها إلى مجلس العدالة والشؤون الاجتماعية ، ويرئس اجتماعات) لجنة (k4 الدولة التي لها رئاسة الاتحاد الاوروبي ،وتشرف اللجنة على ثلاث مجموعات رئيسية هي: الهجرة واللجوء السياسي – تعاون الشرطة والجمارك ويشمل عمل هذه المجموعة المخدرات والجريمة المنظمة – التعاون القضائي (جودي 2016، ص76).

- **الخاتمة:**

في ختام دراستنا القانونية (دور المنظمات الدولية في مكافحة المخدرات) نستخلص أهم النتائج والتوصيات التي تعالج هذه الظاهرة الخطيرة كالآتي:

- **أولاً– النتائج:**

1. المنظمات الدولية لها دور كبير في تفعيل الاتفاقيات والتشريعات الدولية في مكافحة المخدرات، فأيٌ دولة مهما بلغت درجة قوتها وصلابتها لا تستغني عن الدخول في علاقات تعاون متبادلة مع غيرها من الدول في مجال مكافحة المخدرات.
2. إن هيئة الأمم المتحدة لها دوراً بارزاً في مكافحة المخدرات، وذلك من خلال مجالسها واللجان التابعة لها خاصة لجنة المخدرات كما كانت استراتيجية الأمم المتحدة عالمية ورائدة في مجال مكافحة المخدرات حيث ساهمت في خفض الطلب على المخدرات كهدف رئيسي ،وكدلك خفض العرض وما يترتب عليها من بوار وكساد لتجارة المخدرات.
3. المعاهدات الدولية أساس النظام الدولي لمراقبة المخدرات لأنها تحدد المواد المخدرة ،وتخضعها للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية ،وتمنع تسريبها إلى قنوات غير مشروعة ،وتمنع الاتجار بها وتعاطيها وتعتبر أهم انجاز للمجتمع الدولي في مجال التعاون لمكافحة المخدرات.
4. الاستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات برعاية واشراف الامم المتحدة قد أحرزت تقدماً ملحوظاً ونجاحاً نوعياً في الكثير من جوانب المكافحة ،ولكن المكافحة الشاملة لم يبلغها المجتمع الدولي حتى الآن ،رغم جدية الاستراتيجيات الدولية ورغم النتائج الملموسة والنجاح المشهود إلا أن ما تم إنجازه لا يكفي للقضاء على المخدرات .
5. تلعب منظمة الانتربول دوراً مهماً في مكافحة المخدرات والوقاية منها، وذلك من خلال الاسراع بالنتائج ،وتقليل المعروض من المخدرات ،وكذلك في تتبع حركة التجارة الدولية للمخدرات، ومن تم سهولة القبض على المهربين ومصادرة ما لديهم من شحنات.
6. لعبت منظمة جامعة الدول العربية ،والاتحاد الأوروبي دوراً بارزاً في مجال مكافحة المخدرات ،وذلك من خلال الاجهزة التابعة لهما والمعنية بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ،وكذلك من خلال الاتفاقيات الدولية التي ابرمتها لمكافحة هذه الآفة .

- **ثانياً- التوصيات:**

1. ضرورة توثيق التنسيق والتعاون بين الدول في مكافحة الجريمة وتفعيل الاتفاقيات الثنائية والإقليمية لغرض تجفيف منابع جريمة المخدرات.
2. تشجيع الدول على التوقيع والتصديق على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وتشجيعها على سن القوانين اللازمة في تشريعاتها الداخلية لمكافحتها.
3. تقوية الإجراءات الدولية الرامية إلى منع الناشطين في جريمة المخدرات من امتلاك أجهزة التقنية العالية، لدعم دور الأمم المتحدة في هذا المجال.

- **قائمة المراجع:**

- أولاً- الكتب:

1. العمري، أحمد محمد 2000- جريمة غسل الأموال ،نظرة دولية لجوانبها الاقتصادية والاجتماعية والنظامية – الطبعة الثانية – مكتبة العبيكان – الرياض.
2. الأصفر، أحمد عبد العزيز 2012- أسباب تعاطي المخدرات في المجتمع العربي – الرياض – جامعة نايف العربية للعلوم الامنية .
3. د. شمس الدين، اشرف توفيق2001 – تجريم غسل الاموال في التشريعات المقارنة – دار النهضة العربية – الطبعة.
4. د. عبد الغني، سمير محمد2003- الرؤية المستقبلية لمكافحة المخدرات – ط1 – دار النهضة العربية – القاهرة.
5. د. عبد الغني، سمير محمد 2011- التعاون الدولي لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية – الطبعة الأولى- دار الكتب القانونية – مصر.
6. الروبي، سراج الدين2001- آلية الانتربول في التعاون الدولي الشرطي – الطبعة الثانية- الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر.-
7. بن محمود ،صالح2015- الاتجار غير المشروع بالمخدرات وعلاقته بالتنظيمات الارهابية – الرياض – مركز الدراسات والبحوث – جامعة نايف.
8. الجدال، عامر مصباح2007 – الجريمة المنظمة المفهوم والانماط وسبل التوقي – الطبعة الاولى- منشورات اللجنة الشعبية العامة للثقافة والاعلام – ليبيا.
9. شريف ،فوزية حاج 2019- مكافحة اتجار الدول غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية – جامعة مستغانم.
10. نصر الدين، مروان2007 – جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية – دار هومة – الجزائر.
11. طاهر ،مصطفى2004- المواجهة التشريعية لظاهرة غسيل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات – ط2- مطابع الشرطة – القاهرة.
12. المراشدة ،يوسف عبد الحميد2012 – جريمة المخدرات آفة تهدد المجتمع الدولي – دار الحامد للنشر والتوزيع – ط1- الاردن.

- **ثانياً: الرسائل الجامعية (الدكتوراه- الماجستير):**

1. الباشا ، فائزة يونس2001 – الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية – اطروحة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة القاهرة.
2. أحمد، فيصل سعيد2007 – السياسة الجنائية في مواجهة ظاهرة غسل الاموال في القوانين الجنائية الوطنية والقانون الجنائي الدولي – اطروحة دكتوراه – جامعة عين شمس – كلية الحقوق.
3. شبيلي ،مختار 2012–التعاون الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة– اطروحة دكتوراه– كلية الحقوق– جامعة الجزائر.
4. الطيب،بشراير2012– آليات التعاون الدولي في مجال الجريمة المنظمة عبر الوطنية – رسالة ماجستير – جامعة الجزائر.
5. مصطفى،خلاف 2016– الآليات الدولية والوطنية لمكافحة جريمة المخدرات– رسالة ماجستير– كلية الحقوق – جامعة مولاي الطاهر – سعيدة.
6. جودي،زينب 2016– التعاون الأمني الدولي في مجال مكافحة المخدرات – رسالة ماجستير – كلية الحقوق – جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية.
7. شمس الدين، عيشاوي محمد–الوردي،منصور،2021–جرائم المخدرات–رسالة ماجستير– معهد الحقوق والعلوم السياسية–قسم الحقوق– الجزائر.
8. الكعبي، فاطمة جاسم شندي2021 – التعاون الدولي في مكافحة المخدرات الرقمية – رسالة ماجستير– جامعة ميسان– العراق.
9. جابري ،منال 2022– التعاون الدولي في مجال مكافحة جرائم المخدرات – رسالة ماجستير – جامعة تبسة.
10. بدادي، موسى 2015– الآليات الدولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات وتطبيقاتها في القانون – رسالة ماجستير – جامعة قاصدي مرباح – كلية الحقوق والعلوم السياسية – الجزائر.

- **ثالثاً– البحوث:**

1. سليمان، أيمن عبد الحفيظ عبد الحميد اكتوبر 2021– السياسة التشريعية والدولية والتدابير الوقائية في مواجهة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية – مجلة مصر المعاصرة– العدد 544.

2. د. بركات ،عماد الدين ، د. صالحية ، صابربن 2020– الآليات القانونية الوطنية والدولية لمكافحة آفة المخدرات – مجلة القانون والتنمية المحلية – ادرار – الجزائر – المجلد 2– العدد 2 – ص163 .
3. أ. د الطائي ،حيدر أدهم ، حسن علي نعمة – الآليات الاوروبية والامريكية لضمان الالتزام بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية – مجلة الجامعة العراقية – المجلد 3– العدد 59.
4. إعراب ،سعيدة 2017– مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في القانون الدولي – مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية – العدد 2 – ديسمبر.
5. الديربي ،عبد العال عبد الرحمن 2023– مكافحة المخدرات وعصاباتها في سياسات المنظمات الدولية دراسة حالتي الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية – بحث منشور في المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية – جامعة الاسكندرية – المجلد 8– العدد 16– يوليو.
6. د. السيد ،عصام الدين عبد العال2019– دور آلية (التسليم المراقب) في قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات عبر البحار– الفكر الشرطي – المجلد 28– العدد 109.
7. رحموني ،محمد 2019– منظمة الشرطة الجنائية الدولية "الانتربول" آلية لمكافحة الجريمة المنظمة – مجلة آفاق علمية – المجلد11– العدد4.
8. م.م. الآلوسي ،منذر عبد الرزاق حسين 2010– الجهود الدولية في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية – مجلة ديالى – العدد 45.
9. نجيب ،نسيب 2019– آليات التعاون القانوني الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة – المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية – تيزي وزو– العدد 1.
10. داود ،نورا عادل عبد الهادي 2024– دور منظمة الجمارك العالمية في تحرير التجارة الدولية – مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية– كلية الحقوق– جامعة دمياط العدد العاشر يوليو.
11. المؤتمر العربي(35) لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات – وكالة الأنباء السعودية – 2021.

– رابعاً– القوانين والاتفاقيات:

1. القانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي – مجلس وزراء الداخلية العرب – الامانة العامة – الدورة الرابعة– فبراير – 1986 .
2. القانون الاساسي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الانتربول" المعتمد في الدورة 25 للجمعية العامة 1956م ،بفيينا.

3. اتفاقية نيويورك الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961.
4. اتفاقية فيينا للمؤثرات العقلية لسنة 1971.
5. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية 1988.
6. الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية – الأمانة العامة– الدورة الحادية عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب – يناير – 1994.

- **خامساً– التقارير:**

1.)الأمم المتحدة – تقارير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة – 2005– 2021.(
2.)الأمم المتحدة– تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات – 2023.(
3.)الامم المتحدة– تقارير مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة– 2021،2005.(
4.)استراتيجية مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2021– 2025.(
5. التقرير السنوي الخاص ببرنامج مراقبة الحاويات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية– 2022.
6. الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، اقرها مجلس وزراء الداخلية العرب في دورة انعقاده الخامسة في تونس بقراره رقم 72 بتاريخ 2/ 12/ 1986.

- **سادساً– مواقع الانترنت:**

1– الأمم المتحدة تقرير الأمم المتحدة:292 مليون شخص حول العالم يتعاطون المخدرات– الشروق نيوز– نشر في 26 يونيو 2024 asharq.com.https:// ،reports =(
2– منظمة الانتربول العالمية– تاريخ الاطلاع 17 يناير 2025www.interpol.int=
3– منظمة الجمارك العالمية– تاريخ الاطلاع 6 نوفمبر– 2024www.wcomd.org=
4– الأمم المتحدة – مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة _ إطار العمل الإقليمي للدول العربيةhttps: //www.unodc.org= (2028 –2023)
5– تقرير استراتيجية الاتحاد الاوروبي لمكافحة المخدرات =(2025 –2021) http://www.kuna.net.kw
6– منصور ،أحمد 2021– دور الانتربول في مكافحة المخدرات– بحث منشور في مجلة حُماة الحق– 25يناير 2021 – تاريخ الاطلاع 20_2_2025https://Jordan–lawyer.com=

7- كومان ،محمد بن علي- جهود مجلس وزراء الداخلية العرب في مجال مكافحة المخدرات - تاريخ الاطلاع 26-2-2025https://www.aim-council.org=